



هذه الأذكار المستحبة فيها

أيام التشريق.. أيام الذكر

أيام التشريق هي الأيام الثلاثة التالية ليوم النحر (أول أيام عيد الأضحى المبارك) وهي التي عنانها الله (تعالى) بقوله: «وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ» (البقرة: 203) كما جاء عن ابن عباس وذكر القرطبي أنه لا خلاف في كونها أيام التشريق. وهي أيام عيد للمسلمين لحديث: (يوم عرفة ويوم النحر وأيام منى: عيدنا أهل الإسلام).

وقد نهي الشرع عن صيامها وهي واقعة بعد العشر المفضلة فتشرف بالمجاورة أيضاً وتشترك معها بوقوع بعض أعمال الحج فيها وقال البعض يدخل فيها يوم النحر فيعظم شرفها وفضلها بذلك كله. كما أن ثانيها وهو يوم القر وهو الحادي عشر أفضل الأيام بعد يوم النحر وهذه الأيام الأربعة هي أيام نحر المهدي والأضاحي على الراجح من أقوال أهل العلم تعظيماً لله (تعالى) وهذا مما يزيدنا فضلاً وهذه الأيام من أيام العبادة والذكر والفرح قال فيها النبي -صلى الله عليه وسلم-: (أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر لله) فهي أيام إظهار الفرح والسرور بنعم الله العظيمة وفي الحديث إشارة إلى الاستعانة بالأكل والشرب على ذكر الله وهذا من شكر النعم.

*سبب إطلاق اسم أيام التشريق عليها

وقد حكى أبو عبيد أن فيه قولين: أحدهما لأنهم كانوا يشترقون فيها لحوم الأضاحي أي يقددونها ويبرزونها للشمس. ثانيهما لأنها أيام تشريق لصلاة يوم النحر فصارت تبعاً ليوم النحر. قال: وهذا أعجب القولين إلي وأظنه أراد ما حكاه غيره أن أيام التشريق سميت بذلك لأن صلاة العيد إنما تصلى بعد أن تشرق الشمس.

وعن ابن الأعرابي قال: سميت بذلك لأن المهديا والمضحيا لا تنحر حتى تشرق الشمس وعن يعقوب بن المسكيت قال: هو من قول الجاهلية: أشرق ثبير كيما نغير أي ندفع لننحر. انتهى.

وأظنهم أخرجوا يوم العيد منها لشهرته بلقب يخصه وهو يوم العيد وإلا فهي في الحقيقة تبع له في التسمية كما تبين من كلامهم. ومن ذلك حديث علي لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع أخرجه أبو عبيد بإسناد صحيح إليه موقوفا ومعناه لا صلاة جمعة ولا صلاة عيد.

قال: وكان أبو حنيفة يذهب بالتشريق في هذا إلى التكبير في دبر الصلاة يقول: لا تكبير إلا على أهل الأمصار. قال: وهذا لم نجد أحدا يعرفه ولا وافقه عليه صاحبه ولا غيرهما. انتهى.

ومن ذلك حديث من ذبح قبل التشريق أي قبل صلاة العيد -فليعد- رواه أبو عبيد من مرسل الشعبي ورجاله ثقات وهذا كله يدل على أن يوم العيد من أيام التشريق والله أعلم.

*أنواع ذكر الله في أيام التشريق

وذكر الله المأمور به في الحديث أنواع متعددة منها:

1- التكبير فيها: عقب الصلوات وفي كل وقت مطلقاً ومقيداً كما هو ظاهر الآية وبه يتحقق كونها أيام ذكر لله.
2- ذكر الله (تعالى) بالتسمية والتكبير عند نحر المهدي والأضاحي.

3- المرص على ذكر الله عند الأكل والشرب وكذا أذكار الأحوال الأخرى.

4- التكبير عند رمي الجمار.

5- ذكر الله (تعالى) المطلق.

*أيام معلومات وأيام معدودات

وقال ابن عباس: ويذكروا اسم الله في أيام معلومات [كذا لأبي ذر عن الكشميهني. وفي رواية كريمة وابن شبيويه وقال ابن عباس: واذكروا الله إلخ وللحموي والمستملي ويذكروا الله في أيام معدودات واعترض عليه بأن التلاوة ويذكروا اسم الله في أيام معلومات [أو ويذكروا اسم الله في أيام معلومات [وأجيب بأنه لم يقصد التلاوة وإنما حكى كلام ابن عباس وابن عباس أراد تفسير المعدودات والمعلومات وقد وصله عبد بن حميد من طريق عمرو بن دينار عنه وفيه الأيام المعدودات أيام التشريق والأيام المعلومات أيام العشر وروى ابن مردويه من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الأيام المعلومات التي قبل يوم التروية ويوم التروية ويوم عرفة والمعدودات أيام التشريق إسناده صحيح وظاهره إدخال يوم العيد في أيام التشريق. وقد روى ابن أبي شيببة من وجه آخر عن ابن عباس أن المعلومات يوم النحر وثلاثة أيام بعده ورجح الطحاوي هذا لقوله تعالى: ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام فإنه مشعر بأن المراد أيام النحر. [وهذا لا يمنع تسمية أيام العشر معلومات ولما أيام التشريق معدودات بل تسمية أيام التشريق معدودات متفق عليه لقوله تعالى: ويذكروا اسم الله في أيام معلومات الآية وقد قيل: إنها إنما سميت معدودات. لأنها إذا زيد عليها شيء عد ذلك حصراً أي في حكم حصر العدد والله أعلم.

[قوله: (وكان ابن عمر وأبو هريرة يخرجان إلى السوق في أيام العشر إلخ) لم أره موصولاً عنهما وقد ذكره البيهقي أيضاً معلقاً عنهما وكذا البغوي وقال الطحاوي: كان مشايخنا يقولون بذلك أي بالتكبير في أيام العشر.

وقد اعترض على البخاري في ذكر هذا الأثر في ترجمة العمل في أيام التشريق وأجاب المكرمانى بأن عادته أن يضيف إلى الترجمة ما له بها أدنى ملابسة استطراداً انتهى والذي يظهر أنه أراد تساوي أيام التشريق بأيام العشر لجامع ما بينهما مما يقع فيهما من أعمال الحج ويدل على ذلك أن أثر أبي هريرة وابن عمر صريح في أيام العشر والأثر الذي بعده في أيام التشريق.